

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 628 | \$ ([المَصَافَحَة]) \$ | | (وفيه أي العلو النسبي أيضاً المصافحة :

وهي الاستواء مع تلميذ ذلك | المصنف على الوجه المشروح أولاً) قال تلميذه : أي في المساواة انتهى ، يعني في | تصوير رواية النسائي مثلاً . قال السخاوي : وهي أي المصافحة مفقودة في هذه | الأزمان . وقال التلميذ : إذ كانت المصافحة ما ذكر فلَمْ ° تدخل في تعريف العلو | النسبي كما تقدم في المساواة . انتهى . | وتوضيح المسألتين على ما ذكره ابن الصلاح وغيره ، [164 - أ] أن | المساواة أن يَقل عدد إسنادك إلى الصحابي ، أو من قاربه كالتابعي ، بل ربما كان إلى | رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث يقع بينك وبين الصحابي ، أو التابعي ، | أو النبي عليه الصلاة والسلام من العدد مَثَلٌ ما وقع بين مسلم مثلاً وبينه ، | والمصافحة أن يَقل عدد إسنادك إلى الصحابي ، أو مَن قاربه ، وربما كان إلى | الرسول صلى الله عليه وسلم بحيث يكون الإسناد من الراوي إلى آخره | مساوياً لإسناد أحد المصنفين مع تلميذ / 114 - أ / ذلك المصنف ، فيعلو طريق | أحد الكتب الستة عن المساواة بدرجة ، فيكون الراوي كأنه سمع الحديث من | النسائي مثلاً وصافحه ، ثم قال ابن الصلاح : ولا يخفى على المتأمل أن في | المساواة والمصافحة الواقعتين لك لا يلتقي إسنادك وإسناد مسلم أو النسائي إلا | بعيداً عن شيخهما ، فيلتقيان في الصحابي أو قريباً منه . انتهى . فالقلة [معتبرة] | في المساواة بالنسبة إلى رواية أحد المصنفين ، أو تلميذه ، ولا يعتبر بحيث ينتهي | إليه . |